فلا يمس من شعره وبشره شيئا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا دخلت العشر، وأراد أحدكم أن يضحي، فلا يمس من شعره وبشره شيئا.

رواه مسلم

أي: إذا دخل شهر ذي الحجة وثبت دخوله بظهور هلاله فعلى من أراد أن يضحي أن لا يأخذ شيئا من شعره سواء كان شعر الرأس أو شعر الإبط أو العانة، ولا من أظفاره سواء كان ظفر يد أو رجل، حتى يذبح أضحيته؛ وذلك احتراما للأضحية وتشبها بالمحرم.